

# منشور إدارة السياسات رقم ( 2011/4 ): ضوابط تنظيم صادر الذهب الحر

التاريخ: 21/ربيع الأول/1432هـ

الموافق: 24/فبراير/2011م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء

منشور إدارة السياسات رقم ( 4/2011 )

عنوان إلى كافة المصارف المعتمدة

الموضوع: ضوابط تنظيم صادر الذهب الحر

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة 20 من لائحة تنظيم التعامل بالنقد الأجنبي لسنة 1999م تعديل لسنة 2003م ، وفي إطار المراجعة المستمرة للضوابط والإجراءات المتعلقة بعمليات النقد الأجنبي، فقد تقرر

إجراء بعض التعديلات فيما يختص بضوابط صادر الذهب الحر على النحو الآتي :

أولاً: الغاء كافة الضوابط والإجراءات التي تنظم صادر الذهب الحر عدا الضوابط الخاصة بعقودات الصادر ، استثمارات الصادر ، سجلات المصرف والشحن الواردة بالفصل الثالث بكتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي للعام 2010م.

ثانياً : تكون ضوابط وإجراءات صادر الذهب الحر على النحو الآتي:

## 1. تسجيل المصادر:

1. بالإضافة إلى سجل المستوردين والمصدرين ، يجب أن يتم تسجيل مصاري الذهب ( بما فيهم الشركات العاملة في تصدير الذهب ) لدى بنك السودان المركزي وفقاً للاستماراة المرفقة.

2. على جميع المصارف التعامل مع المصادرين المسجلين لدى بنك السودان المركزي فقط ، وسيتم مد المصارف بقائمة باسماء المصادرين المسجلين وبأي تعديلات تطرأ عليها في وقتها.

## 2. طريقة التصدير:

1. أن تكون طريقة الدفع المستخدمة في صادر الذهب الحر هي طريقة الدفع المقدم بتحويل القيمة من الخارج.
2. على المصارف - بعد استلام قيمة التحويل من الخارج للذهب المصدر عن طريق الدفع المقدم - استخراج استماراة (R) للمصدر لتقديمها لسلطات الجمارك لتكميلة اجراءات التصدير.
3. على سلطات الجمارك مطالبة المصدر باستماراة (R) واستماراة الصادر (EX) عند التصدير.

### 3. حصيلة الصادر:

1. يتم شراء حصيلة صادر الذهب الحر لصالح بنك السودان المركزي بسعر الصرف الذي يتم تحديده من بنك السودان المركزي.
2. يقوم بنك السودان المركزي بمد المصارف بسعر الصرف الذي يتم به شراء الحصيلة بصورة يومية.
3. يقوم كل مصرف بفتح حساب باسم (حصيلة صادر الذهب -بنك السودان المركزي ) تتم تغذيته بحصيلة صادر الذهب المشتراء لصالح بنك السودان المركزي . وسيقوم بنك السودان المركزي بتحديد اوجه استخدام حصيلة صادر الذهب.

### 4. البيانات الاحصائية المطلوبة:

على المصارف مد بنك السودان المركزي - إدارة النقد الاجنبي بإلادارة العامة للسوق المالية - بالآتي:

1. راجعة شهرية ل الصادر الذهب الحر وفقاً للنموذج المرفق.
2. كشف شهري بحساب حصيلة صادر الذهب.
3. استمارات تسجيل المصادر المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه والتي تتم تعبئتها بواسطة المصادر بالمصارف في وقتها.

يسرى العمل بهذا المنشور اعتباراً من 6/مارس 2011م مع ضرورة تعميمه على جميع فروعكم المصرح لها التعامل في النقد الاجنبي بالسودان.

ع/بنك السودان المركزي

داليا محمد الفاتح زين العابدين  
ياسر بانقا أحمد

إدارة السياسات  
الإدارة العامة للسياسات والبحث والاحصاء